

اختيارات الامام الماتريدي من خلال تفسيره تأويلات اهل السنة في مسائل العبادة (الاسفار في صلاة الفجر نموذجاً)

خميس ظاهر محمد ، أ. د فؤاد محمود عطية

مستخلص:

يتناول البحث الاختيارات الفقهية للأمام الماتريدي في مسائل العبادات في سورة الطور ، وتناولت في بحثي هذا اختيارات الامام الماتريدي من خلال تفسيره تأويلات اهل السنة اختياراته في العبادات - باب الطلاة - من حيث جمع اقوال الفقهاء والادلة التي استدلوها وبيان الراجح من خلال قوة الادلة والمصلحة المرسله حيث اجمع الفقهاء في هذه المسألة على أن من صلى الصبح قبل طلوع الفجر فصلاته باطلة. اتفقوا على أنه إذا طلّع الفجرُ الثاني ، فقد دَخَلَ أوَّل وقتِ صلاةِ الصُّبح ، ويمتد وقتها الى قبل طلوع الشمس . وكان رأي الامام الماتريدي - رحمه الله - أن أفضل وقت لأداء صلاة الفجر هو وقت الإسفار.

The Juridical Choices of Imam Al-Maturidi (d. 333 AH) in Personal Status Matters in Surah Al-toor.

Researcher: kames Daher

Supervisor: Prof. Dr. Foad atea

Abstract :

This research examines the juridical choices of Imam Al-Maturidi in matters of personal status in Surah Al-toor. The focus of my research is on the choices of Imam Al-Maturidi as reflected in his interpretations, which are based on the interpretations of Ahl al-Sunnah, regarding personal status matters, specifically divorce.

First Issue: The ruling on divorce before marriage.

Keywords: Al-Maturidi, personal status, Al-toor.

الماتريدي (مولده، اسمه ولقبه وكنيته، نسبه، مذهبه عقيدته، وفاته). ثم المطلب الثاني الذي اخترت فيه مسألة من مسائل العبادات (الاسفار في صلاة الفجر نموذجاً) ثم ذكره احرار المصادر والمراجع واخيراً الفهرس

المبحث الأول:

التعريف بالإمام الماتريدي

المطلب الاول :

مولده، اسمه ولقبه وكنيته ، نسبه ، مذهبه عقيدته، وفاته:

أولاً : مولده : لم تذكر المصادر التاريخية شيئاً مؤكداً عن مولده ولم تنقل لنا كتب التراجم ذلك إلا أنهم رجّحوا تاريخ مولده في عهد المتوكل بين سنة (233 هـ - 247 هـ) في سمرقند⁽¹⁾، ومما يقوي هذا الترجيح أن شيخين من شيوخه وهما محمد بن مقاتل الرازي ، ونصير بن يحيى البلخي مات الأول منهم في سنة (248 هـ)، ومات الثاني سنة (268 هـ) وعادة لا يمكن أن يكون الماتريدي قد تلقى العلم على المشايخ الكبار في أقل من سن الخامسة عشر أو الثامنة على أقل تقدير ولا يكون أقل من ذلك؛ فتكون ولادته على الراجح هي سنة (248 هـ)⁽²⁾ .

(1) سمرقند: بفتح أوله وإسكان ثانيه وراء مهمله ثم قاف مفتوحة، ثم نون ساكنة، ودال مهملة: مدينة السغد معروفة، غزاها شمر، ملك من ملوك اليمن، وهو شمر يرعش بن إفريقش، فهدمها، فسُميت شمر كند، فعُرِّبَت فقبل سمرقند ومعنى كند: كسر، وهى من خراسان، ينظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع المؤلف: أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت: 487 هـ) عالم الكتب، بيروت الطبعة: الثالثة، 1403 هـ، (باب سمرقند): (3/754) .
(2) ينظر: الجواهر المضوية في طبقات الحنفية ، لعبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي (ت: 775 هـ) ، دار الكتب

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهتدِ اللهُ فهو المهتد، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إله الا اللهُ وحده لا شريك له، وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد :

إنَّ الفقهَ في الدين من أهم الواجبات وأشرف العلوم ، وهو أمانة من أمارات التوفيق من الله تعالى للعبد، وهذا ما سعى اليه سلفنا الصالح واهتموا به إلى يومنا هذا، وكان الفقه في الدين حاز الخيرَ كُلَّهُ ولذلك عرفَ أهل العلم مكامن الخير وجوامعهُ فشمروا لها السواعد ورفعوا لها الهمم وشدُّوا العزيمةَ ومن بين هؤلاء الإمام العلامة أبو منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي ، فقد دأب في تفسيره «تأويلات أهل السنة» على بيان آياته المتصلة بالأحكام مستعيناً بفقهِ من سبقه من الفقهاء، وعلى رأسهم إمام أهل الرأي أبي حنيفة النعمان - رحمه الله تعالى - وأصحابه فانتصرَ لمذهبه في الكثير من آرائه، وقد عقدتُ العزمَ أن يكون موضوع بحثي هو بيان اختياراته الفقهية من تفسيره تأويلات أهل السنة، وقد انتظم بعنوان (الاختيارات الفقهية للإمام الماتريدي من خلال تفسيره تأويلات أهل السنة في العبادات باب الصلاة (الآية : 49) من سورة الطور- دراسة فقهية مقارنة)، مرتكزاً على جمع اختياراته الفقهية وترتيبها وصياغتها بشكلٍ سهلٍ الاستفادة منها. لقد اقتضت طبيعة الدراسة ان يتضمن البحث مبحث واحد مستل من رسالتي تضمن هذا المبحث مطلبان تناول المطلب الاول تعريف الامام

5. رئيس أهل السنة⁽⁷⁾.

رابعاً : مذهبه عقيدته : هو من أهل النظر العقلي والصناعة الفكرية ويُعدُّ الماتريدي من أعمدة المذهب الحنفي ومجدداً له ومدافعاً عنه، ومؤسساً للعقيدة الماتريدية فهو من أهل السنة من أهل الكلام وهو حنفي المذهب⁽⁸⁾.

سادساً : وفاته: الراجح مات سنة (333هـ) وهو ما أجمع عليه أصحاب الطبقات، وقد ذكر أن وفاته بعد وفاة أبي الحسن الأشعري⁽⁹⁾، بقليل وقبره بسمرقند⁽¹⁰⁾.

المطلب الثاني: اختيار الامام الماتريدي في العبادات
المسألة الاولى : حكم الإسفار والتعجيل في صلاة
الفجر .

تعريف الإسفار: الإسفار لغة: الإضاءة والكشف، يقال: سفر الصبح، وأسفر: أي أضاء، وأسفر القوم: إذا أصبحوا، وسفرت المرأة: إذا

(7) ينظر: المصدر نفسه: (1/562).

(8) ينظر: إشارات المرام من عبارات الإمام أبي حنيفة النعمان، لكمال الدين احمد بن حسن بن سنان الدين البياضي زاده الرومي الحنفي (ت1097هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1: ت ط: (1428هـ - 2007م): ص12، واتحاف السادة المتقين، لمرتضى: (6-5/2).

(9) أبو الحسن الأشعري: هو علي بن إسماعيل، من أحفاد الصابي أبو موس الأشعري، ولد سنة ستين ومائتين، ومات سنة نيف وثلاثين وثلاث مائة، في البصرة وعاش ومات في بغداد، ينظر: تأريخ بغداد أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط1: ت ط: (1422هـ - 2002م) : (13/260)

(10) ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبد القادر القرشي، (ت: 775هـ): (1/4)، وكشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة: (2/1406).

ثانياً : اسمه ولقبه: هو محمد بن محمد بن محمود وفي بعض المصادر منهم من زاد اسم محمد بعد محمود⁽¹⁾ ويُلقب بالماتريدي⁽²⁾، نسبةً إلى محلته التي ولد فيها مأثر يد، ومأثر يد- بضم التاء وكسر الراء - هي محلة من سمرقند أكبر وأجمل مدن ما وراء النهر وهو يُنسب إليها، ومنهم من يسميها مأثر يت بالتاء، وهو من كبار العلماء ونُسبت إليه مدرسة الماتريدية فيما بعد⁽³⁾، أما كنيته فيكنى بأبي منصور⁽⁴⁾.

ثالثاً: ألقابه العلمية: لقب بألقاب كثيرة منها:

1. بإمام الهدى⁽⁵⁾.

2. إمام المتكلمين.

3. رئيس أهل السنة.

4. مصحح عقائد المسلمين⁽⁶⁾.

العلمية - لبنان 2 ط، 2000، (2/130).

(1) ينظر: اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، لمحمد بن محمد بن الحسيني الشهير بمرتضى (ت1205هـ)، دار مؤسسة التاريخ العربي - بيروت : ط: (1414هـ - 1994م) : (2/4).

(2) ينظر: الانساب، لعبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت: 562هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، دار المعارف العثمانية، حيدر آباد دار، ط1: (1382هـ - 1962م) : (3/62)، والاعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (ت: 1396هـ)، دار العلم للملايين، ط15: ت ط: (2002م): (7/19).

(3) ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية: (2/13).

(4) ينظر: الانساب، للسمعاني : (3/62). والجواهر المضية، لعبد القادر القرشي : (1/562)

(5) ينظر: المصدر نفسه: (2/130).

(6) الفوائد، لأبي الحسنات محمد بن عبد الحي بن محمد عبد الحلیم اللكنوي (1304هـ)، تحقيق: بدر الدين أبو فراس النعساني، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة: ص195.

كشففت عن وجهها⁽¹⁾. ولا يخرج استعمال الفقهاء للأسفار عن معناه اللغوي، فهو ظهور الضوء، فيقال: أسفر بالصبح: إذا صلاها، وهو وقت الأسفار: أي عند ظهور الضوء لا في الغلس⁽²⁾.⁽³⁾ اتفق الفقهاء على أنه إذا طلع الفجر الثاني⁽⁴⁾، فقد دخل أول وقت صلاة الصبح، ويمتد وقتها الى قبل طلوع الشمس. قال ابن المنذر: «وأجمعوا على أن وقت صلاة الصبح: طلوع الفجر. وأجمعوا على أن من صلى الصبح بعد طلوع الفجر قبل طلوع الشمس؛ أنه يصليها في وقتها»⁽⁵⁾.

الفجر فصلاته باطلة. قال النووي: «وصلَّى الفجرَ يوماً قبل ميقاتها المعتاد، ولكن بعد تحقق طلوع الفجر؛ فقله: «قبل وقتها» المراد قبل وقتها المعتاد، لا قبل طلوع الفجر؛ لأن ذلك ليس بجائز بإجماع المسلمين»⁽⁶⁾.

رأي الامام الماتريدي في المسألة:

يرى الامام الماتريدي - رحمه الله - أن أفضل وقت لأداء صلاة الفجر هو وقت الإسفار أقال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَرَ النُّجُومِ﴾ [الطور: 49] «قال أهل التأويل: هو ركعتا الفجر كما روي عن جماعة من الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - . وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً: أنه أراد بإدبار النجوم: الركعتين قبل الفجر، وأدبار السجود: الركعتين بعد المغرب⁽⁷⁾؛ فإن ثبت فهو التأويل، فإن كان على هذا فهو يدل على تأخير صلاة الفجر؛ لأن إدبار النجوم إنما يكون ذهابها وانقضاءها، وذلك لا يكون بأول وقت طلوع الفجر، وإنما يكون وقت الإسفار؛ فيكون حجة لنا، والله أعلم»⁽⁸⁾.

أقوال العلماء في المسألة:

اختلف الفقهاء في أفضلية التعجيل بصلاة الصبح بعد طلوع الفجر الثاني، أو تأخيرها الى الإسفار، على قولين:

(1) يُنظَر: لسان العرب، ابن منظور: (4 / 369). مادة: (سفر).

(2) الغلس: ظلام آخر الليل، أو إذا اختلط بضوء الصباح، أو أول الصبح حين ينتشر في الأفق. يُنظَر: لسان العرب، ابن منظور: (6 / 156). مادة: (غلس). ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن معناه اللغوي. يُنظَر: رد المحتار على الدر المختار = حاشية ابن عابدين: محمد أمين بن عمر (ت: 1252 هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط. 2، 1386 هـ - 1966 م: (1 / 245). تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: 1353 هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت: (1/401).

(3) يُنظَر: فتح باب العناية بشرح: نور الدين بن سلطان الهروي القاري (930 - 1014 هـ)، تحقيق: محمد نزار تميم، دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ط: 1، 1418 هـ - 1997 م: (1 / 184).

(4) الفجر الثاني: هو المستطير - وهو الفجر الصادق - وسُمِّي مستطيراً لانتشاره في الأفق. يُنظَر: البناية، العيني: (4 / 103).

(5) الإجماع: محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق ودراسة: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم، ط: 1، 1425 هـ - 2004 م: (ص 38).

(6) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت 676 هـ)، ط: 2، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1392 هـ: (9 / 37).

(7) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الطور: (5 / 392)، رقم: (3275). وهو حديث ضعيف، قال الترمذي عنه: «هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه من حديث محمد بن فضيل».

(8) تأويلات أهل السنة: (9 / 415).

وهو مذهب الحنفية⁽⁸⁾، ورواية عن الإمام أحمد⁽⁹⁾، وهو قول الإمام الماتريدي - رحمه الله - واستدلوا بما يلي:

● أولاً: من السنة:

عن رافع بن خديج⁽¹⁰⁾ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أسفروا بالفجر، فإنه أعظم للأجر»⁽¹¹⁾.

القول الأول: إنَّ الأفضل الإسفار بصلاة الفجر. فيبدأ بها بالإسفار، ويختمها به. وروي نحوه عن: علي ابن أبي طالب، وابن مسعود - رضي الله عنهما -⁽¹⁾، وقال به: إبراهيم النخعي⁽²⁾، وطاوس⁽³⁾، وسعيد بن جبیر⁽⁴⁾، وسفيان الثوري⁽⁵⁾، والحسن بن حي⁽⁶⁾،⁽⁷⁾.

(8) يُنظر: الأصل: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت: 189 هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بونو كالن، دار ابن حزم، ط. 1، بيروت - لبنان، 1433 هـ - 2012 م: (1 / 195)، مختصر القدوري في الفقه الحنفي: أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر القدوري (ت: 428 هـ)، تحقيق: كامل محمد محمد عويضة، دار الكتب العلمية، ط. 1، 1418 هـ - 1997 م: (ص 23).

(9) يُنظر: شرح الزركشي: شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (ت: 772 هـ)، دار العبيكان، ط: 1، 1413 هـ - 1993 م: (1 / 264)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخالف: علاء الدين بن سليمان المرادوي (ت: 885 هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر، ط. 1، القاهرة - 1415 هـ - 1995 م: (3 / 166).

(10) هو: رافع بن خديج بن رافع بن عدي بن يزيد الأنصاري الخزرجي، المدني، صاحب النبي ﷺ. استصغر يوم بدر، وشهد أحدا والمشاهد. حدث عنه: بشير بن يسار، والسائب بن يزيد، وعطاء بن أبي رباح، ومجاهد، وآخرون، توفي سنة: (74 هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي: (3 / 181-182).

(11) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب في وقت الصبح: (1 / 316)، رقم: (424). والترمذي في سننه - واللفظ له -، وقال: «حديث حسن صحيح». أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الإسفار بالفجر: (1 / 289)، رقم: (154)، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب إعادة صلاة من افتتحها قبل طلوع الفجر الآخر: (3 / 276)، رقم: (2180). وصحح الزيلعي طريقه في نصب الراية. يُنظر: (1 / 235).

(1) يُنظر: التمهيد، ابن عبد البر: (1 / 148).

(2) هو: أبو عمر الأسود بن زيد بن قيس، ويقال: أبو عبد الرحمن، تابعي، امام، فقيه، حافظ، ثقة، عالم الكوفة، من أصحاب ابن مسعود، توفي بالكوفة سنة: (74 هـ). ينظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر: (1 / 177).

(3) هو: أبو عبد الرحمن، بن كيسان، الخولاني الهمداني، بالولاء، من أكابر التابعين، أصله من الفرس، مات بمكة سنة (106) هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي: (5 / 38).

(4) هو: سعيد بن جبیر بن هشام الوالبي مولا هم. الإمام، الحافظ، المقرئ، المفسر، الشهيد، أبو محمد، الأسدي، الكوفي، أحد أعلام التابعين، كان تقياً وعالمًا بالدين، درس العلم عن ابن عباس، وابن عمر، وعائشة أم المؤمنين في المدينة المنورة، سكن الكوفة، قتله الحجاج بن يوسف الثقفي سنة: (92 هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي: (4 / 321-322).

(5) هو ابن سعيد بن مسروق، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ فقيه، عابد، إمام حجة، مات سنة: (161 هـ). ينظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر: (4 / 111-115).

(6) هو: الحسن بن صالح بن حي الهمداني الكوفي، أبو عبد الله، وهو من زعماء الفرقة البترية من الشيعة الزيدية، كان فقيها مجتهدا عابدا، ثقة، مات متخفيا في الكوفة (169 هـ). ينظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر: (2 / 285).

(7) يُنظر: مختصر اختلاف العلماء: اختصار: أحمد بن علي الجصاص (ت 370 هـ)، تحقيق: د. عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: 2، 1417 هـ: (1 / 195) التمهيد، ابن عبد البر: (1 / 130 - 139).

وجه الاستدلال: في الحديث دليل على أنه -عليه الصلاة والسلام- كان يسفر بالفجر دائماً، وقلما صلاها بغلس⁽⁵⁾.

نوقش الاستدلال: بأن الإسفار الذي أراده النبي ﷺ، هو أن يتضح الفجر، فلا يشك أنه قد طلع⁽⁶⁾، وأن «حديث التغليس ثابت، وأنه ﷺ داوم عليه إلى أن فارق الدنيا، ولم يكن عليه السلام يداوم إلا على ما هو الأفضل»⁽⁷⁾.

ثانياً: المعقول:

إن في الإسفار تكثير الجماعة وفي التغليس تقليلها، وما يؤدي إلى تكثير الجماعة فهو أفضل، كما أن المكث في مكان الصلاة حتى تطلع الشمس مندوب إليه⁽⁸⁾.

القول الثاني: إن الأفضل التعجيل بالصبح في أول وقتها إذا تحقق طلوع الفجر، وهو التغليس، وهو المروي عن طائفة من السلف، منهم: عمر، وعثمان، وابن الزبير، وأنس بن مالك، وأبو موسى، وأبو هريرة، وعائشة، وأم سلمة⁽⁹⁾، وقال به: عروة بن الزبير، وعمر بن عبد العزيز⁽¹⁰⁾.

(5) يُنظر: نصب الراية، الزيلعي: (1/ 239).

(6) يُنظر: شرح صحيح البخاري: ابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك (ت: 449هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار مكتبة الرشد، ط. 2، الرياض - السعودية، 1423هـ - 2003م: (2/ 201).

(7) نصب الراية، الزيلعي: (1/ 240).

(8) يُنظر: المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: 483هـ)، دار المعرفة، بيروت، 1414هـ - 1993م: (1/ 146).

(9) يُنظر: المغني، ابن قدامة: (2/ 44)، المجموع، النووي: (3/ 51).

(10) هو: ابن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي، أبو حفص المدني ثم الدمشقي، أمير المؤمنين، أمه أم عاصم بنت عاصم بن

وجه الاستدلال: بين الحديث أن العادة كانت في الفجر الإسفار⁽¹⁾.

نوقش الاستدلال: بأن الحديث لو كان معارضاً لما في الصحيحين من التغليس لم يقاومها؛ لأن التغليس هو فعله حتى مات وفعل الخلفاء الراشدين بعده⁽²⁾.

2- عن أنس رضي الله عنه أنه سُئل عن صلاة رسول الله ﷺ فقال: «كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس، والعصر بين صلاتيكم هاتين، والمغرب إذا غربت الشمس، والعشاء إذا غاب الشفق، والصبح إذا طلع الفجر إلى أن ينفسح البصر»⁽³⁾ (4).

(1) يُنظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: 587هـ)، دار الكتب العلمية، ط. 2، 1406هـ - 1986م: (1/ 125).

(2) يُنظر: مجموع الفتاوى: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: 728هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد، مجمع الملك فهد، المدينة النبوية - السعودية، 1416هـ - 1995م: (22/ 96).

(3) يُنفسح البصر: أي يتسع. إذا رأى الشيء عن بعد يعني به إسفار الصبح. يُنظر: نصب الراية لأحاديث الهداية: عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: 762هـ)، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان، ط. 1، بيروت - لبنان، 1418هـ - 1997م: (1/ 239)، حاشية السندي على سنن النسائي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: 2، 1406 - 1986: (1/ 273).

(4) أخرجه أحمد في مسنده، مسند الكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك (322 / 19): رضي الله عنه، رقم: (12311). وقواه ابن رجب في فتح الباري بعد أن روى الحديث من طريق آخر فقال: «وله شاهد من وجه آخر أقوى منه. خرجه الإمام أحمد، وأبو صدقة مولى أنس، أثنى عليه شعبة خيراً، ووثقه النسائي»: (4/ 449-451).

أدلة القول الثاني: استدل أصحاب هذا القول بأدلة كثيرة منها:

أولاً: من الكتاب:

● قوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ

الْوُسْطَىٰ وَفُؤُومُوا لِلَّهِ قَنَّيْتَيْنِ﴾ [البقرة: 238]

وجه الاستدلال: إن من المحافظة على الصلوات تقديمها في أول الوقت؛ لأنه إذا أخرها عرّضها للفتوات⁽⁸⁾

● قول الله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاَسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: 148].

● وجه الاستدلال: إن المسارعة إلى الخير والمسابقة إليه أفضل بنص القرآن⁽⁹⁾. قال ابن عبد البر: «وأصح دليل على تفضيل أول الوقت... قوله عز وجل: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاَسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [البقرة: 148].

فوجب المسابقة إليها وتعجيلها وجوب ندب وفضل للدلائل القائمة على جواز تأخيرها⁽¹⁰⁾.

ثانياً: من السنة:

● عن عائشة - رضي الله عنها -، قالت: «كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَىٰ بَيْوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ، لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْغَلَسِ»⁽¹¹⁾.

● عن أنس رضي الله عنه أن زيد بن ثابت رضي الله عنه حدثه: «أنهم تسحروا مع النبي ﷺ ثم قاموا إلى الصلاة، قلت:

والليث بن سعد⁽¹⁾، والأوزاعي، وإسحاق، وداود الظاهري⁽²⁾، وذهب إليه جمهور الفقهاء: المالكية⁽³⁾، والشافعية⁽⁴⁾، والحنابلة⁽⁵⁾، والظاهرية⁽⁶⁾، والإمامية⁽⁷⁾.

عمر بن الخطاب، ولد سنة (63هـ) وقيل: (61هـ)، وكان ثقة مأموناً له فقه وعلم وورع، روى أحاديث كثيرة، اماماً عادلاً، مات سنة (101هـ). يُنظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر: (7/ 475).

(1) هو: ابن عبد الرحمن الفهمي، الإمام، الحافظ، شيخ الإسلام، وعالم الديار المصرية، أبو الحارث، من أهل أصبهان، ولد في قرية من أعمال مصر سنة: (94هـ). سمع: عطاء بن أبي رباح، وابن أبي مليكة، ونافعا العمري، وآخرون. وروى عنه خلق كثير، توفي سنة: (175هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي: (8/ 136-138).

(2) يُنظر: التمهيد، ابن عبد البر: (1/ 141). ولم يذكره ابن حزم في المحلى.

(3) يُنظر: حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم العدوي (نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفوط) (ت 1189هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر - بيروت، بدون ط.: (1/ 244)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت 1230هـ)، دار الفكر، بدون ط، وبدون ت: (1/ 180).

(4) يُنظر: الحاوي الكبير، الماوردي: (2/ 63)، المجموع، النووي: (3/ 51).

(5) يُنظر: المغني، ابن قدامة: (1/ 286)، شرح منتهى الإرادات، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، فقيه الحنابلة (ت: 1051هـ)، عالم الكتب، ط: 1، بيروت، 1414هـ - 1993م: (1/ 152).

(6) يُنظر: المحلى بالآثار، ابن حزم: (2/ 214).

(7) يُنظر: الخلاف: محمد بن الحسن الطوسي الملقب بشيخ الطائفة (460-385)، تحقيق: علي الخراساني، مؤسسة النشر الإسلامي بقم المشرفة، ط. الجديدة، 1411هـ: (1/ 267)، منتهى المطلب في تحقيق المذهب: العلامة الحلي، الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر (726هـ)،

تحقيق: مجمع البحوث الإسلامية. يران - مشهد، ط: 1
1412هـ: (1/ 210).

(8) يُنظر: المجموع، النووي: (3/ 51).

(9) يُنظر: المحلى بالآثار، ابن حزم: (2/ 215).

(10) التمهيد: (4/ 341-342).

(11) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت الفجر: (1/ 120)، رقم: (578).

كم بينهما؟

قال: قدر خمسين أو ستين، يعني آية⁽¹⁾.

وجه الاستدلال: أن في الحديث إخباراً عن أنه ﷺ كان يُداوم على ذلك، أو أنه أكثر فعله، ولا تحصل المداومة إلا على الأفضل⁽²⁾.

ثالثاً: الآثار:

● عن مغيث بن سمي⁽³⁾ قال: صليت مع عبد الله بن الزبير الصبح بغلس، فلما سلم أقبلت على ابن عمر، فقلت: ما هذه الصلاة؟ قال: «هذه صلاتنا كانت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر، فلما طعن عمر أسفر بها عثمان»⁽⁴⁾.

وجه الاستدلال: هو أن هذا الأثر وغيره يدل على أن النبي ﷺ غلس بها، وداوم على ذلك، وكذلك أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - ومحال أن يتركوا الأفضل، فثبت أن الأفضل هو التغليس بالفجر⁽⁵⁾.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة باب وقت الفجر: (1 / 119)، رقم: (575).
(2) يُنظر: شرح صحيح البخاري، ابن بطال: (2 / 201)، روضة المستبين في شرح كتاب التلقين: عبد العزيز بن إبراهيم المعروف بابن بزيمة (ت: 673 هـ)، تحقيق: عبد اللطيف زكاغ، دار ابن حزم، ط. 1، 1431 هـ - 2010 م: (1 / 307).

(3) هو: مغيث بن سمي الأوزاعي، أبو أيوب الشامي، ثقة، روى عن: عمر، وابن مسعود، وغيرهما، وروى عنه: زيد بن واقد، وعاصم بن هذلة، وغيرهما. يُنظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر: (10 / 229).

(4) أخرجه ابن ماجه في سننه، سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد بن ماجه القرويني، (209 - 273 هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي أبواب مواقيت الصلاة، باب وقت صلاة الفجر: (1 / 428)، رقم: (671). صححه المباركفوري في تحفة الأحوذى: (1 / 405) بقوله: «وإسناده صحيح».

(5) يُنظر: التمهيد، ابن عبد البر: (1 / 141)، المجموع،

واعترض: بأن القول أن النبي ﷺ داوم على التغليس معارض بأحاديث تدل على أنه ﷺ صلاها كذلك مسفراً بها⁽⁶⁾.

رابعاً: المعقول:

إنّ النوم في وقت الغلس أطيب، فيكون تركه أشق، فوجب أن يكون ثوابه أكثر⁽⁷⁾.

القول المختار:

بعد عرض أقوال الفقهاء في المسألة، وبيان ما استدلوا به يتبين ما يلي:

- بأنه يجوز التغليس والإسفار بصلاة الصبح؛ لأن الكل وقت للفجر.

- إن الأحاديث الدالة على التغليس وأن ذلك كان غالب أحواله ﷺ، أكثر، وأقوى وأصح.

- إن الإسفار بصلاة الصبح فيه كذلك أحاديث صحيحة، وهي تدل على أن النبي ﷺ لم يداوم على التغليس بحيث لم يكن يعرف بعضهم بعضاً، ويؤيده ما ورد من حديث أبي بركة الأسلمي ﷺ، وفيه: «كان النبي ﷺ يصلي الصبح وأحدنا يعرف جليسه، ويقرأ فيها ما بين الستين إلى المائة»⁽⁸⁾.

- من مجموع ما سبق يتبين أن التغليس بها أولى في أغلب الأحوال اتباعاً للنبي ﷺ؛ إذ كان أغلب

النووي: (3 / 39-40).

(6) يُنظر: شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت 321 هـ)، حققه: محمد زهري النجار، وآخرون. عالم الكتب، ط: 1 - 1414 هـ، 1994 م: (1 / 177 - 180).

(7) يُنظر: مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين الرازي (ت 606 هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: 3 - 1420 هـ: (4 / 117).

(8) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب: وقت الظهر عند الزوال: (1 / 114)، رقم: (541).

6. تميزت آراء الإمام الماتريدي -رحمه الله- واختياراته الفقهية بالوضوح، وسهولة البيان، مع النظر والاستدلال والاختيار بين أقوال الفقهاء.

المصادر والمراجع

اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، لمحمد بن محمد بن الحسيني الشهير بمرتضى (ت 1205 هـ)، دار مؤسسة التاريخ العربي - بيروت: ط: (1414 هـ - 1994 م).

الإجماع: لمحمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق ودراسة: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم، ط: 1، 1425 هـ - 2004 م .
إشارات المرام من عبارات الإمام أبي حنيفة النعمان ، لكمال الدين احمد بن حسن بن سنان الدين البياضي زاده الرومي الحنفي (ت 1097 هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي ، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1: ت ط : (1428 هـ - 2007 م): ص 12 ، واتحاف السادة المتقين، لمرتضى: (6-5/2).

الأصل: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت: 189 هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بوينو كالن، دار ابن حزم، ط. 1، بيروت - لبنان، 1433 هـ - 2012 م.

الاعلام ، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (ت: 1396 هـ)، دار العلم للملايين، ط 15: ت ط: (2002 م).

الانساب ، لعبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت: 562 هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليباني وغيره، دار المعارف العثمانية، حيدر آباد دار ، ط 1: (1382 هـ - 1962 م).

الإنصاف في معرفة الراجح من الخالف: علاء

أحواله التخليص، وكان أحياناً ينصرف منها حين تمييز الوجوه وتعارف. والله أعلم.

الخاتمة

الحمد لله في الأولى وفي الآخرة، الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه الى يوم الدين. أما بعد...

فقد توصلت في بحثي هذا الى جملة من النتائج، أبين أهمها:

1. إن الإمام الماتريدي أحد أهم أعلام وفقهاء المذهب الحنفي، إذ كان مفسراً ومتكلماً وفقياً، عاش في سمرقند ما بين القرن الثالث والرابع الهجري، وألف العديد من المؤلفات، واشتهر بالعديد من الألقاب.

2. لم يحظ الإمام الماتريدي بالعناية التي تليق بمكانته العلمية من العلماء الذين صنفوا وألفوا في التراجم والطبقات.

3. يعد تفسير الإمام الماتريدي -رحمه الله - موسوعة علمية شاملة؛ فبالإضافة الى بيان مسائل التفسير، واختلاف المفسرين، فقد توسع في مسائل أخرى، كمسائل: اللغة، والنحو، وعلوم القرآن، والكلام، والأصول، والعقيدة، والفقه، وغيرها.

4. لم يكن الإمام الماتريدي -رحمه الله - مقلداً في المذهب الحنفي على الرغم من نصره لمذهب إمامه أبي حنيفة النعمان -رحمه الله تعالى-، بل كان متبعاً للدليل، فاستدل وناقش، ورد وخالف، واختار ورجح.

5. تميز منهج الإمام الماتريدي -رحمه الله- في تفسيره بأنه قد جمع بين التفسير المأثور وبين التفسير بالرأي المحمود.

- الدين بن سليمان المرادوي (ت: 885هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر، ط. 1، القاهرة - 1415هـ - 1995م.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: 587هـ)، دار الكتب العلمية، ط. 2، 1406هـ - 1986م.
- البنية شرح الهداية أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ): دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، 1420هـ - 2000م.
- تأريخ بغداد لأبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط: 1، ت: ط: (1422هـ - 2002م): (13/260)
- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة): محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: 333هـ) المحقق: د. مجدي باسلوم: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، 1426هـ - 2005م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري سنة الولادة 368/ سنة الوفاة 463 تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري الناشر وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية سنة النشر 1387م مكان النشر المغرب.
- تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ): مطبعة دائرة المعارف النظامية،
- الهند الطبعة: الطبعة الأولى، 1326هـ .
الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، لعبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي (ت: 775هـ) ، دار الكتب العلمية - لبنان ط 2 ، 2000 ،
الجواهر المضية في طبقات الحنفية عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: 775هـ) : مير محمد كتب خانة - كراتشي.
حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت 1230هـ)، دار الفكر، بدون ط، وبدون ت.
حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم العدوي (نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفلوط) (ت 1189هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر - بيروت، بدون ط.:
الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي سنة الولادة 364/ سنة الوفاة 450 تحقيق الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود الناشر دار الكتب العلمية سنة النشر 1419هـ - 1999م مكان النشر بيروت - لبنان.
سنن البيهقي الكبرى أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي سنة الولادة 384/ سنة الوفاة 458 تحقيق محمد عبد القادر عطا الناشر مكتبة دار الباز سنة النشر 1414 - 1994 .
سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (209 ، 279 هـ) المحقق: بشار عواد معروف: دار الغرب الإسلامي - بيروت سنة النشر: 1998م.

الأئمة السرخسي (ت: 483هـ)، دار المعرفة، بيروت،
1414هـ - 1993م: (1/ 146).

المحلى بالآثار المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد
بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري
(المتوفى: 456هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت
الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

مختصر اختلاف العلماء: اختصار: أحمد بن
علي الجصاص (ت 370 هـ)، تحقيق: د. عبد الله
نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: 2،
1417 هـ.

مختصر القدوري في الفقه الحنفي: أحمد بن محمد
بن أحمد بن جعفر القدوري (ت: 428هـ)، تحقيق:
كامل محمد محمد عويضة، دار الكتب العلمية، ط.
1، 1418هـ - 1997م.

مسند أبي داود الطيالسي: أبو داود سليمان
بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (المتوفى:
204هـ) المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن
التركي الناشر: دار هجر - مصر الطبعة: الأولى،
1419 هـ - 1999م.

المغني: لأبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد
بن محمد، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى:
620هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن
التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلوط: عالم
الكتب، الرياض - السعودية، الطبعة: الثالثة سنة
النشر: 1417هـ - 1997م،

مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، محمد بن عمر
بن الحسن بن الحسين الرازي (ت 606هـ)، دار
إحياء التراث العربي - بيروت، ط: 3 - 1420 هـ.
منتهى المطلب في تحقيق المذهب: العلامة الحلي،
الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر (726هـ)،
تحقيق: مجمع البحوث الإسلامية. يران - مشهد،

شرح الزركشي: شمس الدين محمد بن عبد
الله الزركشي المصري الحنبلي (ت: 772هـ)، دار
العبيكان، ط: 1، 1413هـ - 1993م.

شرح صحيح البخاري، ابن بطال: (2/ 201)،
روضة المستبين في شرح كتاب التلقين: عبد العزيز
بن إبراهيم المعروف بابن بزيعة (ت: 673هـ)،
تحقيق: عبد اللطيف زكاغ، دار ابن حزم، ط. 1،
1431هـ - 2010م.

شرح صحيح البخاري: ابن بطال، علي بن
خلف بن عبد الملك (ت: 449هـ)، تحقيق: أبو
تيم ياسر بن إبراهيم، دار مكتبة الرشد، ط. 2،
الرياض - السعودية، 1423هـ - 2003م: (2/
201).

شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن
سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري
المصري المعروف بالطحاوي (ت 321هـ)، حققه:
محمد زهري النجار، وآخرون. عالم الكتب، ط: 1
- 1414هـ، 1994م.

فتح باب العناية بشرح: نور الدين بن سلطان
الهروي القاري (930 - 1014هـ)، تحقيق: محمد
نزار تميم، دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ط:
1، 1418هـ - 1997م: (1/ 184).

الفوائد، لأبي الحسنات محمد بن عبد الحي بن
محمد عبد الحليم اللكنوي (1304هـ)، تحقيق: بدر
الدين أبو فراس النعساني، دار الكتاب الإسلامي -
القاهرة: ص 195.

لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي،
أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري
الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ): دار صادر -
بيروت الطبعة: الثالثة - 1414 هـ

المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس

ط: 1 1412 هـ .

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: محيي
الدين يحيى بن شرف النووي (ت 676 هـ)، ط: 2،
دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1392 هـ.